



20 شتبر 2024

9665

قرار لرئيسة جماعة الدار البيضاء عدد بتاريخ بإجراء مباراة لتوظيف ممرضين من الدرجة الأولى

إن رئيسة جماعة الدار البيضاء،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛ لا سيما المادة 96 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 موافق (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛
- بناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات، كما وقع تغييره و تتميمه. ؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية، كما تم تغييره و تتميمه ؛
- بناء على المرسوم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كفايات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه ؛
- بناء على المرسوم رقم 2-12-90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- بناء على مرسوم 1-92-231 صادر في ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 موافق 19 أغسطس 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 موافق 22 يونيو 2001 بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية ؛
- بناء على المرسوم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 موافق (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين ؛
- بناء على المرسوم 2-97-218 صادر في 18 شعبان 1418 موافق (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81-05 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين و ضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-82-246 بتاريخ 11 من رجب 1402 موافق 6 ماي 1982 و القانون رقم 07-92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-92-30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 موافق 10 سبتمبر 1993 كما تم تغييره و تتميمه بالمرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 12 يوليوز 2016 ؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 00-130-3 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛
- بناء على المرسوم 2.17.535 صادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار لوزير الصحة رقم 2150.18 صادر في 15 من شوال 1439 (29 يونيو 2018) بتحديد قائمة الأعمال المنوطة بالموظفين المنتمين إلى هيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 موافق 06 ماي 2024 بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية ؛
- وبناء على منشور وزير الداخلية رقم 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 بشأن اعتماد المقترحات الجديدة الواردة في القرار رقم 1168.24 بتاريخ 06 ماي 2024.



قررت ما يلي

المادة الأولى: تنظم جماعة الدار البيضاء يوم 12 يناير 2025 بمقر المعهد الموسيقي لجماعة الدار البيضاء شارع باريس، وعند الاقتضاء بمركز أو مراكز أخرى تحدد لاحقا، مباراة لتوظيف ممرضين من الدرجة الأولى بجماعة الدار البيضاء.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحات والمترشحون من جنسية مغربية وفق الجدول التالي:

الدرجة المتبارى في شأنها	التخصص	شروط المشاركة	السن المطلوب
ممرض من الدرجة الأولى (السلم 10)	ممرض متعدد الاختصاصات	- التوفر على دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية التابعة لوزارة الصحة - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها وفق للتنظيمات الجاري بها العمل والمحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)	ما بين 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2025

المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها كالتالي:

الدرجة المتبارى في شأنها	عدد المناصب المفتوحة
ممرض من الدرجة الأولى (السلم 10)	20

و يخصص 25% من عدد المناصب المتبارى عنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم، و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الرابعة: تشمل المباراة عل اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا وتحدد مدتهما ومعاملهما كالتالي:

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي أو التطبيقي		
	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
*ممرض من الدرجة الأولى (السلم 10)	- موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	(3) ثلاث ساعات	4	- تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

- تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عديدية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.
- يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة إقصائية.
- تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المفتوحة، ولائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية.



المادة الخامسة:

*يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع للمرشح موجه إلى رئيسة جماعة الدار البيضاء لاجتياز مباراة التوظيف المشار إليها سابقا يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي و البريد الإلكتروني و رقم الهاتف،
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليهما أعلاه ، أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل مرفقة بنسخة من قرار المعادلة،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
- السجل العدلي (Casier judiciaire) أو بطاقة السوابق،
- السيرة الذاتية تحمل صورة المترشح و عنوانه الشخصي الدائم و البريد الإلكتروني و رقم هاتفه،
- ظرفان (02) متبران من نوع تليصق ذاتي (autocollant) يحملان الاسم و العنوان الكامل للمرشح،
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة عند الاقتضاء،
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين،
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم،
- شهادة التسجيل في لائحة الأشخاص المعاقين،
- علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالمناصب موضوع التباري.

المادة السادسة :

- يوضع ملف الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمرشح والمنصب موضوع الترشيح، ويودع بمصلحة مكتب الضبط المركزي و تدبير الرباند بجماعة الدار البيضاء أو يرسل عبر البريد إلى العنوان التالي: مقر جماعة مدينة الدار البيضاء، شارع الحسن الثاني الدار البيضاء.
- آخر اجل لقبول ملفات الترشيح هو يوم **15 نونبر 2024**..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الاجل المحدد.
- يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة مقاوم إرسال ملفاتهم عن طريق المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة،
- يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة على صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أن يوجهوا ملفاتهم عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين مدعمة بشهادة تثبت هذه الصفة.

المادة السابعة :

تتشر لوائح المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي <https://www.emploi-public.ma> وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.gov.ma وسيعتبر الإعلان بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار الكتابي.

ملاحظة: إذا ثبتت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة ، تلغى نتيجة نجاحه وسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

حرر بالدار البيضاء بتاريخ **20 شتنبر 2024**

رئيسة جماعة الدار البيضاء

رئيسة جماعة
الكل البيضاء

امضاء: نبيلة اميلي

CHEIKH

DGS

BOZIDA

جماعة الدار البيضاء